

الكويز: القضايا المعاصرة و فقه النوازل
عدد الأسئلة: 10
تم إنشاءه بواسطة: عشق القصيد

(1) الاجتهاد في النوازل من

- فروض الكفايات ✓

- السنن المؤكده

(2) النجاسة إذا استحالت تطهر كما في:

- الخمر إذا تخلل.

- الجلد إذا تم دبغه.

- كلاهما صحيح . ✓

(3) الماء الكثير لا يتنجس إلا إذا تغير

- طعمه.

- لونه.

- رائحته.

- جميعها صحيح. ✓

(4) يفيد قول النبي صلى الله عليه وسلم: (وبالغ في الاستنشاق إلا أن تكون صائماً) أن ما يدخله الصائم إلى أنفه

- يُفطر مطلقاً.

- يُفطر إذا تجاوزه إلى الحلق. ✓

(5) لا زكاة في المال العام كأموال الدولة، أو المال الموقوف على جهة عامّة كالمساجد

- لعدم تعيين المالك فيها ✓

- لعدم توافر النصاب.

(6) قرر مجمع الفقه أن الزكاة الواجبة على من يشتري الأسهم بغرض الاستفادة من غلتها هي:

معها وتزكى امواله ببقية الى غلتها تضم بل فيها لازكاة 0 - ✓

- ربع العشر.

- (7) يقول النبي صلى الله عليه وسلم (لعن الله الواشمة والمستوشمة ... المتفلجات للحسن) وهو ما يعني
- منع ما كان الهدف منه الحسن, سواء لإزالة عيب أو للتحسين.
 - منع ما كان الهدف منه الحسن فقط , دون ما كان الهدف منه إزالة العيب ✓

- (8) يجب شرعاً بالجناية على الجنين وإسقاطه:
- دية كاملة.
 - غرة. ✓

- (9) إذا أعاد المجني عليه عضوه المقطوع إلى مكانه فإن الواجب في حق الجاني عمداً
- الدية
 - القصاص ✓

- (10) الفارق بين التأمين الإسلامي والتأمين التجاري هو أن
- الأقساط في التأمين الإسلامي ملكٌ للمشاركين، وفي التجاري ملكٌ لشركة التأمين.
 - غرض الشركة في التأمين الإسلامي التعاون بين المشاركين، وفي التجاري الربح.
 - الفائض في التأمين الإسلامي يعود على المشاركين، وفي التجاري لشركة التأمين.
- 1-3
- جميعها صحيح. ✓